



بسم الله الرحمن الرحيم

١٣٦٧	رقم التبليغ:
٢٠٢٠/٧/١٥	تاريخ:
٤٤٢٢/٢/٣٢	ملف رقم:



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي القوى والشئون
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة المنصورة

فخية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٦٧٨) المؤرخ ٢٠١٥/٥/٢٠، بشأن النزاع القائم بين جامعة المنصورة والهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية، بخصوص أداء مقابل الانتفاع بقطعة الأرض التي يشغلها نادي النيل بجزيرة الورد بالمنصورة بمساحة ٢١٩٠٧٥ م٢ ومقداره (٤٠٧٦٨.٧٥٠) جنيهًا عن الأعوام: ٢٠١١ و٢٠١٢ و٢٠١٣.

وحالياً الواقع - حسماً بين من الأوراق - أنه بتاريخ ١٩٩٤/١/٣، تم الترخيص لجامعة المنصورة من قبل وزارة الأشغال العامة والموارد المائية (الإدارة العامة للنيل - فرع دمياط بقناطر زفتى) بشغل مساحة ١٩٠٧٥ متراً مربعاً لمدة عشر سنوات اعتباراً من ١٩٩٤/١/٣ بمقابل انتفاع سنوي مقداره خمسون قرشاً للمتر المربع بغرض إقامة نادٍ ومشتل، وبتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٠ أخطرت إدارة أملاك الدقهلية التابعة للهيئة العامة للإصلاح الزراعي نادي النيل التابع لجامعة المنصورة بأنه تم ربط المساحة الخاصة بالنادي بمساحة ١٩٠٧٥ متراً اعتباراً من عام ٢٠٠٩، وطلبت عدم سداد مقابل الانتفاع الخاص بهذه المساحة لأية جهة أخرى بحسبان أن إدارة أملاك الدقهلية هي المنوط بها تحصيل مستحقات الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بموجب التفويض رقم (٢٩٩٤) لسنة ١٩٩٣، فقام نادي النيل بسداد مقابل الانتفاع عن هذه المساحة لإدارة أملاك الدقهلية عن الأعوام ٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢، إلا أنه ورد للنادي كتاب الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية رقم (١٩٢٠) بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢ متضمناً أنه طبقاً لتقديرات اللجنة العليا لتثمين أراضي



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٤٢٢/٢٣٢

(٢)

الدولة فإن مقابل الانتفاع المستحق عن المساحة المستغلة نادي النيل، ومساحتها ١٧٣٤٣,٧٨ متراً مربعاً عن العام ٢٠١٣ مبلغ (٢٠٨١٢٥٤) جنيهاً، كما ورد للنادي كتاب الهيئة المذكورة رقم (٢٨٥٢) المؤرخ ٢٠١٣/٦/٢٠ بسداد مبلغ ٣٠٥٢٠٠ جنيه كمقابل انتفاع عن مساحة (١٩٠٧٥) متراً المستغلة نادي النيل عن العامين: ٢٠١٢ و ٢٠١٣ طبقاً لتقديرات اللجنة العليا لتشميم أراضي الدولة، وقرار مجلس إدارة الهيئة المعتمد من مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٠، كما قامت الهيئة بإخطار النادي بسداد مبلغ (٤٧٦٨٧٥٠) جنيه تحت حساب مقابل الانتفاع عن الأعوام: ٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣.

وازاء إصرار الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية على مطالبة النادي بالمثل المضار إليه، قامت الجامعة بمخاطبة السيد/ رئيس مجلس الوزراء للموافقة على إعفاء نادي النيل بجامعة المنصورة بالمنصورة من مقابل الانتفاع عن المساحة التي يشغلها بجزيره الورد بالمنصورة، إلا أنه تم رفض الطلب استناداً إلى أن أراضي طرح النهر تخضع لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٤ المعتمد من مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٣) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٠ ورقم (٩) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٩ بتحديد مقابل الانتفاع لأراضي طرح النهر المخصصة للنوادي الاجتماعية بمبلغ (١٢٠) جنيهاً للمتر المربع سنوياً، إلا أن جامعة المنصورة ارتأت عدم جواز تطبيق هذه القرارات بأثر رجعي على الأعوام محل المطالبة، فضلاً عن عدم بيان الأساس الذي تم بناء عليه تحديد مقابل الانتفاع بهذه المساحة، ومن ثم فقد طلبت عرض النزاع على الجمعية العمومية. وتفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها العقدودة في ١٠ من يونيو عام ٢٠٢٠، الموافق ١٨ من شوال عام ١٤٤١هـ؛ فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع ببيان الرأى مسبباً في المسائل والموضوعات الآتية: (أ) ... (د) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وببعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...". واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وعلى ما جرى به إفتاؤها - أن المشرع اختص الجمعية العمومية ببيان الرأى مسبباً في الأنزعة التي تتشبّه بين الجهات الإدارية، وذلك بديلاً عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأختبرت المنشور على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسماً لأوجه النزاع



٢٠٢٣/٦/٢٠



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٤٢٢/٢٣٢

(٣)

وقطعاً له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفياً شرائطه الشكالية والموضوعية مدعوماً بمستداته التي يمكن من خلال تمحيصها الفصل فيه وصولاً إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فالجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تتدبر خيرًا، أو أكثر، للاستارة بالرأي في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاصعاً كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصراً من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيباً على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل يدور حول تحديد قيمة مقابل الانتفاع بالمساحة التي يشغلها نادي النيل بجزيرة الورد بالمنصورة عن الأعوام محل النزاع، ولم يثبت من الأوراق المبالغ محل المطالبة على وجه الدقة، وما تم سداده من هذه المبالغ، فضلاً عن اختلاف المبالغ محل المطالبة عن العام الواحد، والأسس التي تم التقدير استناداً إليها، الأمر الذي يغدو معه النزاع الماثل غير صالح للفصل فيه لوجود بعض الأمور الفنية المتخصصة التي يتوقف الفصل فيها على الاستعانة بأهل الخبرة، لذا ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية محاسبية، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلاً بالمنطوق.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية محاسبية برئاسة مدير المديرية المالية بمحافظة الدقهلية، وعضوية ممثل عن كل من طرفي النزاع ومدير عام اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة ومدير عام الإدارة العامة لأملاك الدولة الخاصة بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي ومدير عام الإدارة العامة لتطوير وحماية النيل (شمال فرع دمياط بالمنصورة)، تكون مهمتها الانتقال إلى المساحة التي يشغلها نادي النيل بجامعة المنصورة بجزيرة الورد بالمنصورة وتحديد موقعها ومساحتها والإشغالات التي عليها، وبيان المبالغ المستحقة على النادي على وجه الدقة عن الأعوام محل المطالبة (٢٠١١ و٢٠١٢ و٢٠١٣)، والقواعد التي تم بموجبها تحديد مقابل الانتفاع بهذه المساحة، وتقديرات اللجنة العليا لتثمين أراضي الدولة لهذه المساحة عن عامي ٢٠١١/٢٠١٢ و٢٠١٢/٢٠١٣، وأسباب مطالبة النادي بمقابل حق الانتفاع عن عام ٢٠١١ رغم قيامه بسداد هذا المقابل لإدارة أملاك الدقهلية، وبيان ما إذا كان قد تم تطبيق





تابع الفتوى ملف رقم: ٤٤٢٢/٢٢٣٢

(٤)

قرارات مجلس إدارة الهيئة المعتمدة من مجلس الوزراء بشأن مقابل حق الانتفاع للمساحات المخصصة للنوادي الاجتماعية عن الأعوام محل المطالبة من عدمه، وبيان القواعد التي تم بموجبها تحديد مقابل الانتفاع بهذه المساحة، على أن تقدم اللجنة تقريرها إلى الجامعة عارضة النزاع مرفقا به محاضر أعمالها وجميع المستندات التي بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لتتولى الجامعة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٤/١٠/٢٠٢٠.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تقرير في: ٢٠٢٠/١٦٧

رئيس

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

سرى هاشم سليمان الشيني
المستشار
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

